

رئيس الهيئة

قرار رقم (٨٣٩٦) لسنة ٢٠٢٤

بتاريخ ٢٠٢٤/٦/٩

بشأن تجديد قيد وسيط تأمين

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية، وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية، وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٤/٢٩ بتاريخ ٢٠١٤ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة التأمين داخل جمهورية مصر العربية وتعديلاته، وعلى مذكرة الإدارة المركزية للترخيص وقيد المهنيين المعدة في هذا الشأن.

قرر

المادة الأولى: يجدد قيد وسيط التأمين الآتي ذكره فيما بعد بسجل وسطاء التأمين بالهيئة - وفقاً لأحكام القانون رقم (١٠) لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية وذلك لمدة ثلاثة سنوات اعتباراً من التاريخ المبين قرین اسمه :

| الرقم القومي | نارخ التجديد | الشركة | كود الهيئة | اسم الوسيط | م |
|---------------|--------------|------------------------|------------|-----------------------------|---|
| ٢٧٩٠١٠٨٠١٥٢٥٧ | ٢٠٢٤/٦/٢٥ | جي أي جي للتأمين - مصر | ٢٣٥٤٣ | علااء عبد الفتاح السيد ايوب | ١ |

المادة الثانية: على الادارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاماً فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة
الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد فريد صالح